



جامعة الدول العربية : نمائون عاماً من العمل العربي المشترك




الأمانة العامة  
قطاع الشؤون الاقتصادية  
إدارة المنظمات والإتحادات العربية

## (مرفقات البند الثالث)

### توحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية المتخصصة

- 1- مذكرة الهيئة العربية للطاقة الذرية.
- 2- مذكرة من المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين.
- 3- مذكرة المنظمة العربية للتنمية الزراعية.
- 4- مذكرة منظمة العمل العربية.
- 5- مذكرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم/ ألكسو.
- 6- مذكرة المنظمة العربية للطيران المدني.
- 7- مذكرة المنظمة العربية لتكنولوجيات الإتصال والمعلومات.
- 8- جدول أعدته الأمانة العامة للجامعة -إدارة المنظمات والإتحادات العربية- يوضح ردود المنظمات العربية المتخصصة بشأن توحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية المتخصصة.



000047 :الرقم:  
13 جانف 2025 :التاريخ:

الذرة في خدمة الإنسان


00379

13 JAN 2025

تهدي الهيئة العربية للطاقة الذرية أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية  
(القطاع الاقتصادي - إدارة المنظمات والاتحادات العربية)،

بالإشارة إلى خطابكم رقم 7/7/5/1756/24 بتاريخ 2024//12/11 حول موضوع توحيد  
سلم الرواتب والأجور والبدلات لموظفي المنظمات العربية المتخصصة أسوة بما هو معمول  
به في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، يشرفنا مذكّم بورقة حول الموضوع تبين أنه لن  
يكون لذلك تأثير يذكر على ميزانية الهيئة ودون أي زيادة في مساهمات الدول، كما لا يوجد  
أي تأثير على صندوق مكافأة نهاية الخدمة.

تغتم الهيئة العربية للطاقة الذرية هذه المناسبة لتعرب للأمانة العامة لجامعة الدول العربية  
(القطاع الاقتصادي - إدارة المنظمات والاتحادات العربية) عن فائق التقدير والاحترام.



الأمانة العامة لجامعة الدول العربية  
القطاع الاقتصادي  
إدارة المنظمات والاتحادات العربية



الرقم:  
التاريخ:

الذرة في خدمة الإنسان

### ورقة الهيئة العربية للطاقة الذرية

#### حول

توحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية المتخصصة أسوة بما هو معمول به في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

- أصدرت اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة في اجتماعها المنعقد خلال الفترة 2024/11/27-25 توصية خاصة بالبند الرابع المتعلق بتوحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية، جاء فيها:
  - "تكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة المنظمات والاتحادات العربية وقطاع الشؤون الإدارية)، والمنظمات العربية المتخصصة، بإعداد ورقة حول توحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات لموظفي المنظمات العربية المتخصصة أسوة بما هو معمول به في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وبيان الأثر المالي على موازنات المنظمات بشكل عام والباب الأول وصندوق مكافأة نهاية الخدمة بشكل خاص، تنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن، وعرضها على الاجتماع المقبل للجنة".
- ورد الخطاب رقم 7/7/5/1756/24 بتاريخ 2024//12/11 بهذا الشأن من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي - إدارة المنظمات والاتحادات العربية)، وذلك بغرض الحصول على ملاحظات الهيئة ومرئياتها بهذا الخصوص ليتسنى إعداد الوثيقة المزمع عرضها على اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة في اجتماعها المقبل.
- نورد في ما يلي مرئيات الهيئة وملاحظاتها بهذا الخصوص مشفوعاً بالأثر المالي على موازنة الهيئة وخاصة الباب الأول وصندوق مكافأة نهاية الخدمة:



الرقم:

التاريخ:

**أولاً: دراسة الوضع الحالي لسلم الرواتب والأجور والبدلات المطبق لدى الهيئة مقارنة بما هو**

**مطبق لدى الأمانة العامة للجامعة:**

- تطبق الهيئة "جدول الرواتب والعلاوات والبدلات بالدولار لموظفي المنظمات العربية المتخصصة" الوارد بالصفحة (61) من كتيب الأنظمة واللوائح والنماذج الخاصة بالمنظمات العربية المتخصصة وتطبق أيضا "بدل طبيعة العمل" و"بدل الاغتراب" كما وردا بالصفحة (62) من الكتيب المشار إليه (مرفق 1 و 2 الصفحتين).

ونود الإشارة بهذا الخصوص إلى ما يلي :

- المادة (19) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة التي جاء فيها:

■ "تطبق العلاوات والبدلات وتعويض بدل السفر المعمول بها لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في كافة المنظمات العربية المتخصصة".

- المادة (22) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة التي جاء فيها:

■ "يعاد النظر في سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية المتخصصة في ضوء ما يطرأ على سلم الرواتب والأجور والبدلات الذي يقره مجلس جامعة الدول العربية لموظفي الأمانة العامة للجامعة بعد عرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك من تاريخ صدور قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

- أصدر مجلس الجامعة العربية القرارين التاليين (مرفقين 3 و 4 القرارين):

■ قرار مجلس الجامعة العربية رقم 7355 بتاريخ 2011/3/2 بشأن زيادة بدل غلاء المعيشة بنسبة 40% لموظفي الأمانة العامة للجامعة.

■ قرار مجلس الجامعة العربية رقم 7358 بتاريخ 2011/3/2 بشأن منح الموظف بالمقر والمكاتب والمراكز بدل اغتراب 70% من الراتب الأساسي إذا كان من غير مواطني دولة مقر عمله.



الرقم:

التاريخ:

- أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي قراره رقم (2026) بتاريخ 2014/09/11 في دورته (94)، وقد جاء بالقرار ما يلي (مرفق 5 القرار):

■ "الموافقة على تطبيق الزيادة في البدلات التي أقرها مجلس جامعة الدول العربية في دورته 135 بموجب قراراته 7355 و7358 بتاريخ 2011/3/2 بشأن زيادة بدل غلاء معيشة بنسبة 40% لموظفي الأمانة العامة للجامعة ومنح الموظف بالمقر والمكاتب والمراكز بدل اغتراب 70% من الراتب الأساسي إذا كان من غير مواطني دولة مقر عمله، على موظفي المنظمات العربية المتخصصة على ألا تترتب أعباء مالية على الدول العربية الأعضاء في المنظمات العربية المتخصصة نظير تطبيق تلك الزيادات، على أن يتم تطبيق الزيادة في البدلات من تاريخ موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مع مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة المطبقة في المنظمات العربية التي تعمل بنظام التمويل الذاتي".

- نود الإشارة بهذا الخصوص إلى أنه رغم أن القرار الصادر عن مجلس الجامعة وكذلك قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي المذكورين أعلاه متطابقين في ما يتعلق بالتنصيص على زيادة بدل غلاء معيشة بنسبة 40%، وطبقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2075 في دورته العادية 96 بتاريخ 2015/9/3 يشمل بدل غلاء معيشة ما يلي (مرفق 6 القرار):

■ تعويض غلاء المعيشة

■ وبدل المعيشة.

وقد تمت الزيادة بنسبة 40% في هذين البدلين بالنسبة لموظفي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومنذ سنة 2011، بينما لم تتم زيادة هذه النسبة إلا في تعويض غلاء المعيشة بالنسبة لموظفي المنظمات العربية المتخصصة واعتبارا من سبتمبر 2014. وقد أدى ذلك إلى تفاوت بين رواتب موظفي الأمانة العامة للجامعة والرواتب لدى المنظمات العربية المتخصصة. في حين أنه من المفروض أن تتطابق الرواتب المطبقة لدى الجانبين طبقا لما جاء بالمادة (23) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة المشار إليها أعلاه.



الرقم:  
التاريخ:

**ثانياً: الأثر المالي لتطبيق "جدول الرواتب والعلاوات والبدلات بالدولار لموظفي**

**الأمانة العامة بالمقر" على موظفي الهيئة**


**من حيث التأثير على الموازنة وعلى الباب الأول:**

- يترتب على لتطبيق "جدول الرواتب والعلاوات والبدلات بالدولار لموظفي الأمانة العامة بالمقر" على موظفي الهيئة زيادة طفيفة بمقدار 1229 دولار أمريكي في إجمالي الرواتب الشهرية أي ما يقابل 0.7 % من إجمالي الموازنة وحوالي 2% من اعتمادات الباب الأول (التفاصيل بالمرفق 7). وبالتالي فإنه ليس لذلك أي تأثير أو زيادة في إجمالي الموازنة ودون أعباء إضافية على الدول.

ونشير في هذا السياق إلى أنه تم الضغط خلال السنوات الأخيرة على نفقات الباب الأول طبقاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي. حيث تراجعت بشكل واضح مقارنة بالسنوات السابقة وبلغت نسبة التراجع 44- % عام 2023 مقارنة بعام 2017 كما يبرزه الجدول التالي:


بالدولار الأمريكي

نسبة التطور مقارنة بالعام 2017	نسبة التطور مقارنة بالعام 2018	نسبة التطور مقارنة بالعام 2019	نسبة التطور مقارنة بالعام 2020	نسبة التطور مقارنة بالعام 2021	نسبة التطور مقارنة بالعام 2022	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
% -44	% -34	% -29	% -29	% -14	% +1	877483.34	751863.68	699493.02	692706.52	574042.47	492712.53	495201.25



الرقم:  
التاريخ:

### تطور نفقات الباب الأول خلال الفترة 2017-2023



### ثالثاً: الأثر المالي لتطبيق "جدول الرواتب والعلاوات والبدلات بالدولار لموظفي الأمانة العامة

#### بالمقر" على موظفي الهيئة على صندوق مكافأة نهاية الخدمة:

ليس لتطبيق "جدول الرواتب والعلاوات والبدلات بالدولار لموظفي الأمانة العامة بالمقر" على موظفي الهيئة أي تأثير على صندوق مكافأة نهاية الخدمة، باعتبار أن الزيادات المقررة في البدلات لا تدخل ضمن مكافأة نهاية خدمة الموظف طبقاً للقرارات الصادرة في الغرض.

بناء عليه، سيحصل الموظفون على نفس مكافآت نهاية خدماتهم سواء كان ذلك وفق جدول الرواتب المعمول به لدى المنظمات العربية المتخصصة أو وفق جدول رواتب موظفي الأمانة دون أي زيادة أو نقصان.



الذرة في خدمة الإنسان

الرقم:

التاريخ:

وتجدر الإشارة إلى أن صندوق مكافأة نهاية الخدمة في الهيئة سجل فائض في حسابات النتيجة خلال كل السنوات الأخيرة وبإمكانه تغطية مستحقات كل الموظفين، ولن يتأثر بتطبيق جدول رواتب وبدلات الأمانة العامة للجامعة على موظفي الهيئة.

#### رابعاً: المقترحات:

بناء على ما سبق، ترى الهيئة ضرورة توحيد جدول الرواتب والأجور البدلات بين موظفي الهيئة والأمانة العامة للجامعة. حيث يقترح تطبيق الزيادة في بدل المعيشة بنسبة 40% وفق نص قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي الصادر في الغرض والمذكور أعلاه (والذي يتطابق نصه مع النص الصادر من مجلس الجامعة لموظفي الأمانة العامة للجامعة كما سبق ذكره)، ويأتي هذا المقترح أيضاً لتحقيق مبدأ المساواة وأيضاً تطبيقاً للمادة (22) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.

علماً أنه لن يكون لذلك تأثير يذكر على ميزانية الهيئة ودون أي زيادة في مساهمات الدول، كما لا يوجد أي تأثير على صندوق مكافأة نهاية الخدمة كما تبينه الفقرات أعلاه.

جدول الرواتب والعلاوات والبدلات بالدولار "موظفي المنظمات العربية المتخصصة"

الدرجة	الراتب الأساسي		تعويض غلاء المعيشة (*)	بدل التمثيل	بدل السكن	بدل المعيشة	إجمالي الراتب		عدد العلاوات
	أول	آخر					أول	آخر	
مدير عام	3168	3168	2400	1500	1000	1474	7068	7068	0
مدير عام مساعد	2820	2820	2220	0	800	1341	5040	5040	0
مدير أول	1704	2684	2040	0	550	851	3744	4724	98
مدير ثان	1398	2014	1800	0	550	730	3198	3814	77
مكاتب أول	1200	1720	1680	0	300	660	2880	3400	65
مكاتب ثان	1032	1464	1560	0	300	596	2592	3042	54
مكاتب ثالث	864	1216	1440	0	300	533	2304	2656	44
مكاتب أول	696	960	1320	0	300	469	2016	2280	33
مكاتب ثان	528	712	1200	0	300	406	1728	1912	23
إداري أول	714	1154	746	0	200	367	1460	1900	44
إداري ثان	572	860	632	0	200	304	1204	1492	36
إداري ثالث	436	668	503	0	200	238	939	1171	29
إداري رابع	330	514	397	0	200	185	727	911	23
إداري خامس	256	400	322	0	200	148	578	722	18
مساعد أول	294	570	387	0	150	175	681	957	23
مساعد ثان	234	378	322	0	150	143	556	700	18
مساعد ثالث	176	288	248	0	150	110	424	536	14
مساعد رابع	159	255	230	0	150	101	389	485	12

تم زيادة نسبة 40% على تعويض غلاء المعيشة وذلك استناداً إلى قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم (7355) في دورته العادية 1555 بتاريخ 2011/3/2، بزيادة بدل غلاء المعيشة بنسبة 40% لموظفي الأمانة العامة بالقرار، على أن لا تدخل هذه النسبة ضمن مكافأة نهاية الخدمة، وقد وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم (2026) بتاريخ 2014/9/11، على زيادة نسبة 40% على تطبيق الزيادة بنسبة 40% في تعويض غلاء المعيشة والتي أقرها مجلس الجامعة في القرار المشار إليه على مستوى منظمات العربية المتخصصة، على أن يتم تطبيق الزيادة من تاريخ موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، على أن تدخل هذه الزيادة ضمن مكافأة نهاية الخدمة.

### أولاً: بدل طبيعة عمل

يمنح الموظف بالمنظمة بدل طبيعة عمل على النحو التالي:-

400 دولار	‡ المدير العام
300 دولار	‡ المدير العام المساعد
300 دولار	‡ مدير إدارة
150 دولار	‡ رئيس قسم

### ثانياً: بدل اغتراب (\*)

يمنح الموظف بالمنظمة بدل اغتراب بما قيمته 70% من الراتب الأساسي إذا كان من غير مواطني دولة مقر عمله.

(\*) تم تعديل قيمة بدل الاغتراب بموجب قرار مجلس الجامعة رقم (7358) في دورته العادية (135) بتاريخ 2011/3/2، وموافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم (2026) في دورته العادية (94) بتاريخ 2014/9/11، على أن يتم تطبيق التعديل في بدل الاغتراب ليصبح بنسبة 70% من الراتب الأساسي إذا كان من غير مواطني دولة المقر، وذلك من تاريخ موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

زيادة بدل غلاء المعيشة لموظفي الأمانة بالمقار

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين،
- وعلى توصية لجنة الشؤون الإدارية والمالية،

يقرر

الموافقة على زيادة بدل غلاء المعيشة بنسبة 40% لموظفي الأمانة العامة بالمقر اعتباراً من 2011/3/1 على أن لا تدخل هذه الزيادة ضمن مكافأة نهاية الخدمة وأن يتم تمويلها من موازنة الأمانة العامة دون تحميل الدول الأعضاء أي أعباء مالية إضافية.

(ق: رقم 7355-د.ع (135) - ج 3 - 2011/3/2)

تنفيذ الفقرة (و) من قرار مجلس الجامعة رقم 7282  
د.ع (134) بشأن إعادة النظر في قيمة بدل السكن  
وأیضا بدل الاغتراب وإقرار بدل تمثیل لجميع الموظفين

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،  
- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين،
- وعلى توصية لجنة الشؤون الإدارية والمالية،

#### يقرر

- 1- مناسبة قيمة بدل السكن لموظفي الأمانة العامة بالمقر والمراكز كما جاء بقرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم (7282- د.ع (134) - ج2- في 2010/9/16).
- 2- تعديل المادة (24) من النظام الأساسي للموظفين لتصبح كما يلي:  
"يمنح الموظف بالمقر والمكاتب والمراكز بدل اغتراب بما قيمته 70% من الراتب الأساسي إذا كان من غير مواطني دولة مقر عمله".
- 3- عدم الموافقة على استحداث بدل تمثيل.

(ق: رقم 7358- د.ع (135) - ج 3 - 2011/3/2)

- النظام المالي والمحاسبي للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.
- نظام المشتريات للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.
- نظام المخازن للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري.
- تكليف الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) بالتنسيق مع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري إعداد لائحة تنفيذية وفقاً لأحكام النظام المالي والمحاسبي للأكاديمية.
- الموافقة على تطبيق الزيادة في البدلات التي أقرها مجلس جامعة الدول العربية في دورته 135 بموجب قراراته 7355 و 7358 بتاريخ 2011/3/2 بشأن زيادة بدل غلاء معيشة بنسبة 40% لموظفي الأمانة العامة للجامعة ومنح الموظف بالمقر والمكاتب والمراكز بدل اغتراب 70% من الراتب الأساسي إذا كان من غير مواطني دولة مقر عمله، على موظفي المنظمات العربية المتخصصة، على ألا تترتب أعباء مالية على الدول العربية الأعضاء في المنظمات العربية المتخصصة نظير تطبيق تلك الزيادات، على أن يتم تطبيق الزيادة في البدلات من تاريخ موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مع مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة المطبقة في المنظمات العربية التي تعمل بنظام التمويل الذاتي.
- التأكيد على قرار الدورة 92 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1974 بتاريخ 2013/9/12 بإلغاء قرار الجمعية العامة الاستثنائية للمنظمة العربية للتنمية الزراعية يوم 2013/5/17 بشأن تمديد سنة إضافية للمدير العام للمنظمة العربية للتنمية الزراعية بعد انتهاء فترة ولايته الثانية.
- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة وضع مواصفات ومعايير وشروط خاصة لشغل منصب المدير العام والمدير العام المساعد يتم اعتمادها من الجمعيات العامة على أن يراعى في من يتولى هذه المناصب المهنية والمؤهلات اللازمة والخبرة المطلوبة والكفاءة الفنية والإدارية.
- الموافقة على قرار الجمعية العامة للهيئة العربية للطيران المدني برفع عدد الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي للهيئة من سبعة أعضاء إلى تسعة أعضاء.
- التأكيد على المنظمات العربية الإسراع في تعديل اتفاقيات إنشائها وفقاً للأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.
- الموافقة على اتفاقية إنشاء المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين بالصيغة المرفقة (مرفق رقم 13).
- على الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل استكمال مراحل تنفيذ البرنامج الآلي المحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة للوصول للتعديلات النهائية على البرنامج الآلي المحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة، على أن يبدأ تطبيق البرنامج في المنظمات العربية المتخصصة اعتباراً من 2015/1/1.

### ثالثاً: الرقابة الداخلية في المنظمات العربية المتخصصة:

- لأهمية تفعيل دور الرقابة الداخلية في المنظمات العربية المتخصصة، ولضمان استقلالية المراقب الداخلي على المنظمات العربية المتخصصة يؤكد على ما يلي:  
أولاً: ارتباط المراقب الداخلي تنظيمياً برئيس المجلس التنفيذي للمنظمة وبرتبط وظيفياً بمدير عام المنظمة.

ثانياً: تحدد صلاحياته ومهامه وفقاً للوائح والأنظمة الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة.

ثالثاً : للمراقب الداخلي الحق في الحصول على أية معلومة ومناقشة أية موظف بهذا الشأن، مع مراعاة التسلسل الإداري بالمنظمة.

رابعاً: يتم تقييم الأداء الفني للمراقب الداخلي من المجلس التنفيذي وهيئة الرقابة المالية والإدارية للمنظمات في ضوء ما يقدمه من تقارير.

خامساً: الموافقة على النموذج الخاص بإعداد تقرير المراقب الداخلي للمنظمات العربية المتخصصة بالصيغة المرفقة (مرفق رقم 14).

### لجنة مؤسسات المجتمع المدني

• التأكيد على استمرار فريق العمل المشكل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمراجعة المعايير والضوابط الخاصة بحضور مؤسسات المجتمع المدني العربية في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأجهزته الملحقة في عملة لحين الانتهاء من الصيغة النهائية للمعايير (مرئيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي) في موعد أقصاه 2014/11/15،

• تكليف الأمانة العامة ( إدارة منظمات المجتمع المدني ) بإحالة المعايير التي يتوصل إليها فريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلي فريق البعد الشعبي برئاسة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للاستئناس بها وإثراء المعايير تمهيدا لاعتماد المعايير النهائية من مجلس الجامعة في دورته القادمة في مارس/ آذار 2015.

• الإحاطة علماً بتقرير وتوصيات الاجتماع السابع عشر للجنة مؤسسات المجتمع المدني العربية الذي عقد بمقر الأمانة بتاريخ 2014/9/7 (مرفق رقم 15)، والتأكيد على أن تقوم اللجنة بالمهمة التي شكلت من أجلها وهي النظر في طلبات مؤسسات المجتمع المدني وفقاً للمعايير التي يتم اعتمادها من مجلس الجامعة في مارس 2015، مع مراعاة عقد اجتماعات اللجنة قبل اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بوقت كافٍ.

(ق 2026 - د.ع 94 - 2014/9/11)

- من الجمعية العامة/ المؤتمر العام لرفعه للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للمصادقة عليه على أن يتضمن الهيكل التنظيمي " الوصف الوظيفي للوظائف التي يتضمنها الهيكل.
- 12- تكليف الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) بإعداد مذكرة تفصيلية بشأن مقترحها إلغاء منصب المدير العام المساعد للمنظمات العربية المتخصصة.
- 13- عدم التعيين في منصب المدير العام المساعد في المنظمات العربية المتخصصة لحين دراسة هذا الموضوع من جميع جوانبه بعد أخذ آراء ومقترحات الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة بهذا الشأن.
- 14- التأكيد على المديرين العاميين الالتزام بعدم تجاوز مدة الإيفاد السنوية عن 60 يوماً باستثناء فترة الاجتماعات التي تعقد في إطار الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وعلى مديري الشؤون الإدارية والمالية تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2026) بتاريخ 2014/9/11، والذي ينص على "لا يصرف لمدير عام المنظمة أية مبالغ مالية نظير المدة التي تتجاوز المدة المحددة للإيفاد".
- 15- الموافقة على تعديل المسميات (تعويض غلاء المعيشة وبدل المعيشة) المنصوص عليهما في الأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة ليصبح غلاء المعيشة كما هو مسمى في النظام الأساسي لموظفي الأمانة العامة للجامعة، مع مراعاة النظم الخاصة بمنظمات التمويل الذاتي.
- 16- على المنظمات العربية المتخصصة التي لم تبادر بعد إلى تعديل اتفاقيات إنشائها وأنظمتها الداخلية بما يتماشى مع الأنظمة واللوائح والنماذج الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إلى المبادرة لذلك.
- 17- التأكيد على الجمعيات العامة والمجالس التنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة الالتزام بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1758 بتاريخ 2009/2/12 القاضي بعدم صرف أي مكافآت خاصة للمدراء العاميين والموظفين بالمنظمات العربية المتخصصة غير منصوص عليها في الأنظمة واللوائح الموحدة والمعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 18- على المنظمات العربية المتخصصة وقبل الشروع بإبرام أية عقود أو اتفاقيات عرضها على الإدارات الفنية والمستشار القانوني والمراقب الداخلي للمنظمة، وذلك قبل المصادقة عليها من الجمعية العامة.

19- على الجهات المعنية التي تمثل دولها في المجلس الاقتصادي والاجتماعي تزويد ممثليها في هيئات الرقابة المالية والإدارية بالأنظمة واللوائح الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

20- دعم جهود الأمانة العامة للجامعة العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية - لعقد ملتقى سنوي للمنظمات العربية المتخصصة يهدف إلى تأمين تغطية إعلامية كبيرة للتعريف بالجامعة العربية ومنظماتها المتخصصة والترويج لأنشطة وبرامج منظومة العمل العربي المشترك.

21- الطلب من الأمانة العامة للجامعة تنظيم دورة تدريبية عن مهام واختصاصات رؤساء هيئات الرقابة الداخلية للمنظمات العربية المتخصصة، ومناقشة الصعوبات والمعوقات التي تواجه أعمالهم.

22- تكليف الأمانة العامة للجامعة إعداد مشروع يتضمن إجراءات التسليم والتسليم بين المدير العام المنتهية ولايته والمدير العام الجديد للمنظمات العربية المتخصصة.

23- الطلب من معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية مخاطبة الجهات المعنية في الدول العربية للنظر في اعتماد شهادات الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري كمؤسسة تعليمية تابعة لجامعة الدول العربية، وذلك وفقاً للنظم واللوائح والقوانين المعمول بها في الدول العربية.

▪ تقرير وتوصيات الاجتماع التاسع عشر للجنة مؤسسات المجتمع المدني العربية (الأمانة العامة - 2015/9/26)

(ق 2075-د.ع 96 - 2015/9/3)

بيان رواتب الموظفين في الهيئة مقارنة بالكادر المعتمد لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في سنة 2023

الفارق (دولار أمريكي)			الراتب الشهري في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية			الراتب الشهري في الهيئة*			الموظفين
الإجمالي	البدلات	الراتب الأساسي	مجموع الراتب الشهري	البدلات	الراتب الأساسي	مجموع الراتب الشهري	البدلات	الراتب الأساسي	
-590.00	-590.00	0.00	11092.00	7924.00	3168.00	10502.00	7334.00	3168.00	1 المدير العام
-340.00	-340.00	0.00	6595.00	4597.00	1998.00	6255.00	4257.00	1998.00	2 مدير أول (مع 3 علاوات)
-213.00	-213.00	0.00	4605.60	3697.60	908.00	4392.60	3484.60	908.00	3 سكرتير ثالث (مع علاوة واحدة)
-162.00	-162.00	0.00	3122.00	2548.00	574.00	2960.00	2386.00	574.00	4 ملحق ثاني (مع علاوتين)
103.80	15.80	88.00	2145.00	1373.00	772.00	2248.80	1388.80	860.00	5 إداري ثاني (آخر المربوط)
12.20	-34.80	47.00	1798.00	1177.00	621.00	1810.20	1142.20	668.00	6 إداري ثالث (آخر المربوط)
-40.00	-40.00	0.00	880.00	613.00	207.00	780.00	573.00	207.00	7 معاون رابع (مع أربع علاوات)
-1229.00	-1364.00	135.00	30177.60	21929.60	8248.00	28948.60	20565.60	8383.00	المجموع

\* الراتب الشهري دون اعتبار بدل طبيعة العمل.  
\*المقارنة تمت مع الرواتب المعتمدة لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وفق جدول رواتب الأمانة لسنة 2014.



N°: .....

الرقم: 22

Date: .....

00360  
13 JAN 2025

التاريخ: 13 يناير 2025

تهدي المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين أطيب تحياتها إلى  
الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون الاقتصادية - إدارة المنظمات  
والاتحادات العربية) الموقرة

➤ إشارة إلى مذكرة إدارتكم الموقرة رقم 7/7/5/1756/24 بتاريخ 2024/12/11 حول موضوع  
توحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.  
➤ إلحاقاً بمذكرتنا رقم 992 بتاريخ 2024/10/02.

نؤكد على ما ورد بمذكرتنا المشار إليه وكما يلي :

- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2338 (د.ع 109-10/2/2022) المتضمن الموافقة  
على تقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس  
الاقتصادي والاجتماعي التي عقدت يومي 20-21/12/2021. ومنها البند الثاني بشأن الموافقة على  
تقرير وتوصيات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية  
المتخصصة 2021/12/19، وخاصة الفقرة 3 من البند الأول بشأن توحيد سلم الرواتب والأجور  
والبدلات حيث تقرر ما يلي: "الطلب من الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات  
العربية) التنسيق مع المنظمات العربية المتخصصة لإعداد دراسة حول سلم الرواتب والأجور  
والبدلات وتتضمن الأثر المالي على الموازنة بشكل عام وعلى تضخم الباب الأول بشكل خاص  
وعلى صندوق مكافأة نهاية الخدمة وعرضها على دورة قادمة للجنة".

➤ المادتين 19 و 22 من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة تنصان على:  
المادة 19: تطبق العلاوات والبدلات وتعويض بدل السفر المعمول بها لدى الأمانة العامة لجامعة  
الدول العربية في كافة المنظمات العربية المتخصصة.

المادة 22 : يعاد النظر في سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية المتخصصة في  
ضوء ما يطرأ على سلم الرواتب والأجور والبدلات الذي يقره مجلس جامعة الدول  
العربية لموظفي الأمانة العامة للجامعة بعد عرضه على المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي وذلك من تاريخ صدور قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

➤ إلحاقاً بالخطاب رقم 574 بتاريخ 2022/06/08 يرجى الإحاطة بأنه، وحسب المعطيات  
المتوفرة، يوجد اختلاف بين البدلات التي يتقاضاها العاملون في الأمانة العامة لجامعة الدول  
العربية والبدلات التي يتقاضاها العاملون في المنظمات العربية المتخصصة منها بدل غلاء  
المعيشة حيث أن العاملين لدى الأمانة العامة للجامعة يتقاضون زيادة 40% على هذا البدل .

وعليه، وأسوة بما هو معمول به لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، فإن إجمالي زيادة  
بدلات المعيشة لكافة الموظفين في المنظمة يبلغ حوالي 3500 دولار أمريكي شهريا وهو ما يشكل  
حوالي 1% من موازنة المنظمة البالغة 4 750 000 دولار أمريكي كما يشكل نسبة 1.77% من  
موازنة الباب الأول وهي نسبة طفيفة جدا وليس لها تأثير سواء على الموازنة بشكل عام أو على تضخم  
الباب الأول بشكل خاص، كما إن هذه الزيادة تؤدي إلى زيادة مساهمة المنظمة في صندوق الضمان  
الاجتماعي وفي حدود 100 دولار أمريكي شهريا.

وبما أن هذه الزيادة لا تدخل ضمن مكافأة نهاية الخدمة فإنها لا تؤثر أيضا على صندوق  
مكافأة نهاية الخدمة.

وتنتهز المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين هذه المناسبة

لتعرب لكم عن فائق التقدير والاحترام .



N°: .....

الرقم: 992.....

Date: .....


التاريخ: 2024...02...02.....

تهدي المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين أطيب تحياتها إلى  
الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون الاقتصادية - إدارة المنظمات  
والاتحادات العربية) الموقرة

➤ إشارة إلى:

- مذكرتكم رقم 7/7/5/1376/24 بتاريخ 2024/9/29 بشأن سلم الرواتب والأجور والبدلات.
- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2338 (د.ع 109-10/2/2022) المتضمن الموافقة على تقرير وتوصيات الاجتماع الاستثنائي للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي عقدت يومي 20-21/12/2021. ومنها البند الثاني بشأن الموافقة على تقرير وتوصيات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة 2021/12/19، وخاصة الفقرة 3 من البند الأول بشأن توحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات حيث تقرر ما يلي: "الطلب من الأمانة العامة للجامعة (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) التنسيق مع المنظمات العربية المتخصصة لإعداد دراسة حول سلم الرواتب والأجور والبدلات وتتضمن الأثر المالي على الموازنة بشكل عام وعلى تضخم الباب الأول بشكل خاص وعلى صندوق مكافأة نهاية الخدمة وعرضها على دورة قادمة للجنة".
- المادتين 19 و 22 من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة تنصان على:  
المادة 19: تطبق العلاوات والبدلات وتعويض بدل السفر المعمول بها لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في كافة المنظمات العربية المتخصصة.
- المادة 22: يعاد النظر في سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية المتخصصة في ضوء ما يطرأ على سلم الرواتب والأجور والبدلات الذي يقره مجلس جامعة الدول العربية لموظفي الأمانة العامة للجامعة بعد عرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك من تاريخ صدور قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- إلحاقاً بالخطاب رقم 574 بتاريخ 2022/06/08 يرجى الإحاطة بأنه، وحسب المعطيات المتوفرة، يوجد اختلاف بين البدلات التي يتقاضاها العاملون في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والبدلات التي يتقاضاها العاملون في المنظمات العربية المتخصصة منها بدل غلاء المعيشة حيث أن العاملين لدى الأمانة العامة للجامعة يتقاضون زيادة 40% على هذا البدل. وعليه، وأسوة بما هو معمول به لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، فإن إجمالي زيادة بدلات المعيشة لكافة الموظفين في المنظمة يبلغ حوالي 3500 دولار أمريكي شهريا وهو ما يشكل حوالي 1% من موازنة المنظمة البالغة 4 750 000 دولار أمريكي كما يشكل نسبة 1.77% من موازنة الباب الأول وهي نسبة طفيفة جدا وليس لها تأثير سواء على الموازنة بشكل عام أو على تضخم الباب الأول بشكل خاص.
- وبما أن هذه الزيادة لا تدخل ضمن مكافأة نهاية الخدمة فإنها لا تؤثر أيضا على صندوق مكافأة نهاية الخدمة.

وتنتهز المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين هذه المناسبة  
لتعرب لكم عن فائق التقدير والاحترام





الرقم : م.ع.م/ش ١٠٥

00680

19 JAN 2025

خصمسون عاما في خدمة  
التنمية الزراعية العربية

التاريخ : 2025/01/19  
الموافق : 19 / رجب / 1446 هـ

وبعد، تهدي المنظمة العربية للتنمية الزراعية أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية قطاع الشؤون الاقتصادية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية.

وبالإشارة إلى كتابكم بالرقم 7/7/5/1755/24 والرقم 7/7/5/1756/24 والرقم 7/7/5/1756/24 والرقم 7/7/5/1758/24 بتاريخ 2024/12/11م بشأن تعميم توصيات اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية للمنظمات العربية المتخصصة والذي انعقد خلال الفترة 25 - 27 / 11 / 2024م بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وتقديم مرثيات المنظمة حول الموضوعات التالية:

- 1- إعداد مقترح حول تعويض الرسوم الدراسية لأبناء الموظفين المعينين على الملاك الدائم لدى المنظمات العربية المتخصصة.
- 2- إعداد ورقة حول توحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية المتخصصة أسوة بما هو معمول به في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وبيان الأثر المالي على موازنات المنظمات بشكل عام والباب الأول وصندوق مكافأة نهاية الخدمة بشكل خاص.
- 3- إعداد مشروع لائحة مالية لمكافآت الأعمال الإضافية المتميزة في المنظمات العربية المتخصصة، بالاعتماد على الصيغة المقدمة من المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد).
- 4- إعداد دراسة حول الإجراءات الإدارية والمالية والقانونية المترتبة على تعديل مسمى المنظمة العربية للتنمية الزراعية بإضافة "الأمن الغذائي" وبيان الرأي في حال وجود تداخل في هذا الاختصاص.

نرفق لكم المذكرات الشارحة المقدمة من المنظمة العربية للتنمية الزراعية لعرضها على الاجتماع المقبل للجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة.

وتغتنم المنظمة العربية للتنمية الزراعية هذه السانحة لتعرب للأمانة العامة لجامعة الدول العربية - قطاع الشؤون الاقتصادية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية عن فائق تقديرها واحترامها.

مدير



<http://www.aoad.org>  
Email: info@aoad.org

DG. office: +249 183 471374 Fax: +249 183 471050  
Admin office: +249 183 571650 / +249 183 571651 / +249 183 471485  
+249 183 472180 / +249 183 472181 / +249 183 472173

P.O.Box: 474  
Postalcode 11111  
Sudan ,Khartoum



### توحيد سلم الرواتب والأجور والبدايات في المنظمات العربية المتخصصة

تفيد منظماتكم العربية للتنمية الزراعية بأن جدول الرواتب المعمول به لموظفيها هو الذي تم إقراره ضمن النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة مع تطبيق الزيادة بنسبة 40% في تعويض غلاء المعيشة بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2026) بتاريخ 11/09/2014. وتقترح المنظمة إجراء المعالجات التالية على جدول الرواتب المعمول به لإعداد جدول الرواتب الخاص بالدرجات الوظيفية الجديدة وليكون جدول الرواتب والأجور المعمول به في المنظمات العربية المتخصصة متطابقاً مع ما هو معمول به في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

يجب مراعاة الآتي عند توحيد سلم الرواتب في المنظمات العربية المتخصصة مع ما هو معمول به في الأمانة العامة للجامعة وذلك على النحو التالي:

**أولاً: كيفية تطبيق جدول الرواتب المعمول به في الأمانة العامة للجامعة بالمنظمات العربية المتخصصة:**

1. عند تطبيق سلم الرواتب المعمول به لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في المنظمات العربية المتخصصة فإنه يتطلب إجراء تعديلات خاصة بالفئة الوظيفية الرابعة من الإداريين - الفئة الأولى ("رئيسي" و "أ" و "ب") المستحدثة والذي يتطلب تطبيقه إجراء تعديلات على الراتب الأساسي وبدل غلاء المعيشة وبدل المعيشة بالنسبة للإداري أول الذي وصل آخر مربوط الدرجة، وذلك للمحافظة على (الراتب الأساسي الحالي) الذي يتقاضاه، والذي هو أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة وذلك بمنحهم علاوات ليصير الراتب الجديد معادلاً أو يفوق الراتب الحالي وفقاً للعلاوات المقررة للفئات المستحدثة وذلك على النحو التالي:

- أ- رفع إداري أول آخر مربوط الدرجة إلى إداري أول (ب) أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة).
- ب- رفع الموظفين على درجة إداري أول والذين لم يصلوا إلى آخر مربوط الدرجة إلى إداري أول (ب) أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة).
- ج- رفع الموظفين على درجة إداري ثان إلى إداري أول - أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة).
- د- رفع الموظفين على درجة إداري ثالث إلى إداري ثان - أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة).
- هـ- رفع الموظفين على درجة إداري رابع إلى إداري ثالث - أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة).



و- رفع الموظفين على درجة إداري خامس إلى إداري رابع - أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة) حيث أن إداري رابع هو مدخل السلم الراتبى للإداريين وفق جدول الأمانة العامة للجامعة. وذلك لمعالجة الفروق الناجمة عن تطبيق التعديلات المقترحة.

ثانياً: الأثر المالي لإجمالي الفرق الناتج بالبواب الأول في العام عند تطبيق سلم رواتب الأمانة العامة للجامعة بالمنظمات العربية المتخصصة:

- أ- إجمالي الزيادات في الرواتب ستكون بمبلغ وقدره 11553.2 دولار / شهر × 12 شهر = 138638.40 دولار أمريكي، ويمكن تغطيتها بإلغاء درجة ممولة شاغرة في العام 2025م كما ستصبح درجة مدير أول شاغرة في مطلع العام 2026م.
- ب- سيتم ترتيب الوظائف الفنية وشغل الدرجة المجمدة من العام 2025م في بداية العام 2027 حيث ستكون ثلاثة وظائف شاغرة خلال عام 2027 منها واحدة بدرجة مدير أول وواحدة بدرجة سكرتير ثاني وواحدة بدرجة سكرتير ثالث لبلوغ شاغليها السن القانوني للتقاعد في ذلك العام.

ثالثاً: الأثر المالي لإجمالي للفرق الناتج على صندوق نهاية الخدمة للعام عند تطبيق سلم رواتب الأمانة العامة للجامعة في المنظمات العربية المتخصصة سيكون بمبلغ 19317.50 دولار في كل من عامي 2025 و 2026 على التوالي.

رابعاً: يتم تغطية فروق مكافآت نهاية الخدمة للسنوات السابقة من مدخرات صندوق نهاية الخدمة التراكمية حيث لن تنتهي خدمات كافة الموظفين في عام واحد.

رقم الصادر  
ش . م / 57  
التاريخ م 23/01/2025  
هـ 23/07/1446

00918

23 JAN 2025

60



مكتب العمل العربي

تهدي منظمة العمل العربية أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية  
( القطاع الاقتصادي - إدارة المنظمات والاتحادات العربية ).

بالإشارة الى مذكرتكم رقم 24 / 1689 / 5 / 7 / 7 ، بتاريخ 2024/11/27، بشأن انعقاد  
اجتماع اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة،  
خلال الفترة 25 - 27 نوفمبر / تشرين الثاني 2024.

والتوصية الخاصة بالبند الرابع، المتعلق بتوحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات  
العربية المتخصصة ، أسوة بما هو معمول به لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

وعليه فإن إجمالي زيادة بدلات المعيشة لكافة الموظفين بالمنظمة يبلغ حوالي 5000 دولار  
شهرياً أي بنسبة 1.43% من موازنة المنظمة والتي تبلغ 4200000 دولار أمريكي وبنسبة  
2.8% من موازنة الباب الأول وهي نسبة قليلة جداً ، وليس لها تأثير سواء على الموازنة بشكل  
عام أو على الباب الأول بشكل خاص كما أنها لا يترتب عليها أي أعباء مالية إضافية على الدول  
الأعضاء، وحيث أن هذه الزيادة لا تدخل ضمن مكافأة نهاية الخدمة فإنها لا تؤثر أيضاً على  
صندوق مكافأة نهاية الخدمة.

تغتنم منظمة العمل العربية هذه المناسبة لتعرب للأمانة العامة لجامعة الدول العربية  
( القطاع الاقتصادي - إدارة المنظمات والاتحادات العربية ). - عن فائق تقديرها واحترامها.

منظمة العمل العربية



مصطفى صدر

جميع المراسلات توجه إلى المدير العام

+2 02 333 62719 / 21 / 31  
+2 02 3748 4902

7 ميدان المساحة - الدقي / ص.ب: 814 القاهرة / الرمز البريدي: 11511 / برقياً: ترافاراب - القاهرة

alo@alolabor.org www.alolabor.org

جدول مقترح للرواتب والعلاوات بالدولار لموظفي المنظمات العربية المتخصصة اسوة بجدول الأمانة العامة

عدد العلاوات	قيمة العلاوة	المرتب		اجمالي المرتب	بدل معيشة****	بدل سكن	بدل تمثيل	تعويض غلاء	المرتب الأساسي		الدرجة
		المرتب	المرتب						المرتب	المرتب	
0	0	11091.60	11091.60	11091.60	1549.60	1000.00	1500.00	3874.00	3168.00	3168.00	مدير عام
0	0	8605.40	8605.40	8605.40	1424.40	800.00	0.00	3561.00	2820.00	2820.00	مدير عام مساعد
10	98	7281.40	6301.40	6301.40	1156.40	550.00	0.00	2891.00	2684.00	1704.00	مستشار اول
8	77	6106.00	5490.00	5490.00	1012.00	550.00	0.00	2530.00	2014.00	1398.00	مستشار
8	65	5296.00	4776.00	4776.00	936.00	300.00	0.00	2340.00	1720.00	1200.00	سكرتير اول
8	54	4782.40	4350.40	4350.40	862.40	300.00	0.00	2156.00	1464.00	1032.00	سكرتير ثاني
8	44	4278.20	3926.20	3926.20	789.20	300.00	0.00	1973.00	1216.00	864.00	سكرتير ثالث
8	33	3764.60	3500.60	3500.60	715.60	300.00	0.00	1789.00	960.00	696.00	ملحق اول
8	23	3260.40	3076.40	3076.40	642.40	300.00	0.00	1606.00	712.00	528.00	ملحق ثاني
10	44	2912.20	2472.20	2472.20	445.20	200.00	0.00	1113.00	1154.00	714.00	اداري اول
8	36	2370.40	2082.40	2082.40	374.40	200.00	0.00	936.00	860.00	572.00	اداري ثاني
8	29	1905.40	1673.40	1673.40	296.40	200.00	0.00	741.00	668.00	436.00	اداري ثالث
8	23	1528.80	1344.80	1344.80	232.80	200.00	0.00	582.00	514.00	330.00	اداري رابع
8	18	1258.00	1114.00	1114.00	188.00	200.00	0.00	470.00	400.00	256.00	اداري خامس
12	23	1506.80	1230.80	1230.80	224.80	150.00	0.00	562.00	570.00	294.00	معاون اول
8	18	1179.00	1035.00	1035.00	186.00	150.00	0.00	465.00	378.00	234.00	معاون ثاني
8	14	939.20	827.20	827.20	143.20	150.00	0.00	358.00	288.00	176.00	معاون ثالث
8	12	868.40	772.40	772.40	132.40	150.00	0.00	331.00	255.00	159.00	معاون رابع

بدل طبيعة العمل تصرف لمدرء الإدارات ٣٠٠ دولار ورفساء الأقسام ١٥٠ دولار

بدل الاغتراب للموظفين من خارج دولة المقر ٧٠% من المرتب الأساسي

مراعاة عدم احتساب نسبة الزيادة في بدل المعيشة ضمن مكافئة نهاية الهدمة



التاريخ: 02 يونيو 2025  
الرقم: 264/25/م.ع

تهدي المنظمة العربية للطيران المدني (الإدارة العامة) أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي-إدارة المنظمات والاتحادات العربية) الموقرة.

إلحاقاً لخطابكم رقم 7/7/5/1376/24 بتاريخ 2024/09/29، ورقم 7/7/5/1756/24 بتاريخ 2024/12/11، بشأن موافاتكم بملاحظات ومرئيات المنظمة العربية للطيران المدني فيما يخص توحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.

نتشرف إفادتكم أنه وبمقارنة جدول الرواتب والعلاوات والبدلات المطبق على موظفي الأمانة العامة للجامعة والجدول المطبق على موظفي المنظمة العربية للطيران المدني لوحظ وجود اختلاف بين الجدولين خاصة فيما يخص بدل غلاء المعيشة.

وعليه وأسوة بما هو معمول به لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية قامت الإدارة العامة باحتساب هذا الفرق والذي قدر بمبلغ 1498 دولار أمريكي شهرياً، بحيث يعتبر مبلغ طفيف وليس له أي تأثير سواء على موازنة المنظمة أو على تضخم الباب الأول.

تعنتم الإدارة العامة للمنظمة العربية للطيران المدني هذه المناسبة لتعرب لكم مجدداً عن فائق تقديرها واحترامها،،،.



عبد الممنون / محمد النبي منار  
مدير عام المنظمة العربية للطيران المدني



تونس في 04-06-2025

الرقم: AICTO/2025/81

من

المنظمة العربية لتكنولوجيا الإتصال والمعلومات  
إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية

تحية طيبة وبعد،،،

تهدي المنظمة العربية لتكنولوجيا الإتصال والمعلومات أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة المنظمات والاتحادات العربية.

إشارة إلى مذكرتكم رقم 1759/5/24 بتاريخ 2024/12/11، بشأن الموضوعات المطروحة على جدول أعمال اللجنة الفنية المعنية بدراسة الأنظمة الأساسية الموحدة للمنظمات العربية المتخصصة والتي ستعقد خلال الفترة 2025/06/24-22 تتقدم المنظمة العربية لتكنولوجيا الإتصال والمعلومات بملاحظاتها التالية:

1- تحديد ووصف مهام المدير العام المساعد في المنظمات العربية المتخصصة

ترى المنظمة أن تحديد مهام المدير العام المساعد يجب أن يراعي خصوصية كل منظمة من حيث طبيعة نشاطها، مجال تخصصها، حجم كادرها، وإمكاناتها المالية. وتقتصر المنظمة أن تشمل المهام الأساسية ما يلي:

- دعم المدير العام في تنفيذ الخطط الاستراتيجية والبرامج الفنية؛
- تنسيق العمل بين الإدارات المختلفة داخل المنظمة؛
- الإشراف على المشاريع الفنية والمشاركة في تمثيل المنظمة عند الحاجة.

كما تؤكد المنظمة أهمية أن تُمنح المجالس التشريعية في كل منظمة صلاحية استحداث هذا المنصب من عدمه، وفقاً لاحتياجاتها وإمكاناتها. وتشدد على ضرورة تحديد المهام بدقة لتجنب التداخل مع مهام المدير العام، بما يضمن وضوح الصلاحيات وحسن سير العمل.

2- إدراج بدلات التعليم ضمن البدلات الأساسية في الأنظمة الموحدة

تدعم المنظمة إدراج بدل الرسوم الدراسية لأبناء الموظفين المعيّنين على الملاك، وفقاً للضوابط التالية:

- عدد الأبناء المشمولين: ثلاثة كحد أقصى؛
- مدة الاستحقاق: أربع سنوات بعد المرحلة الثانوية للمرحلة الجامعية الأولى، وخمس سنوات لكليات الطب؛
- الحد العمري: حتى سن 21 عامًا، ويمتد إلى 25 عامًا للطلبة الجامعيين؛



- الاستثناءات: لا يشمل البديل التعليم عن بعد، أو مرحلة الحضانة، أو الدورات الخاصة، أو التدريب المهني الجزئي، أو الدراسات العليا، أو مصاريف الكتب والنقل والتبرعات والأنشطة غير الأكاديمية؛
- السقف المالي: لا يتجاوز 2% من إجمالي الراتب السنوي، ويُصرف بناءً على إيصالات رسمية معتمدة؛
- الفئة المستفيدة: الموظفون الدائمون

### 3- ثالثاً: توحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية المتخصصة

- ترى المنظمة أنه يوجد اختلاف بين البدلات التي يتقاضاها العاملون في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والبدلات التي يتقاضاها العاملون في المنظمات العربية المتخصصة، ومنها بدل غلاء المعيشة، حيث إن القرار رقم (7355) الصادر عن مجلس جامعة الدول العربية بتاريخ 2/3/2011 تضمن "زيادة بدل غلاء المعيشة بنسبة 40%" وقد تم تطبيقه في الأمانة العامة للجامعة على بدل غلاء المعيشة، وعلى تعويض بدل غلاء المعيشة، بينما تم تطبيق هذا القرار في المنظمات العربية المتخصصة اعتباراً من سبتمبر 2014 على تعويض غلاء المعيشة فقط. وهذا ما أدى إلى وجود فرق في قيمة الرواتب التي يتقاضاها الموظفون بين الأمانة العامة والمنظمات العربية المتخصصة.
- في حالة تطبيق جدول الرواتب المعمول به لدى الأمانة العامة للجامعة على موظفي المنظمة، فإن إجمالي الزيادة لكافة الموظفين في المنظمة ستبلغ حوالي 1716 دولار أمريكي شهرياً. أي ما يعادل حوالي 1% من موازنة المنظمة البالغة 2,050,000 دولار أمريكي، ونسبة 4% من موازنة الباب الأول. وتعد هذه النسبة طفيفة جداً وليس لها تأثير سواء على الموازنة بشكل عام أو على تضخم الباب الأول بشكل خاص.
- أما فيما يتعلق بصندوق مكافأة نهاية الخدمة، ونظراً إلى أن هذه الزيادة لا تدخل في حساب تلك المكافأة، فإن تطبيقها لن يشكل عبئاً إضافياً على الصندوق.

وبناءً عليه، واستناداً إلى مبدأ المساواة وتطبيقاً للمادة (22) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة، تقترح المنظمة توحيد سلم الرواتب والبدلات بما يتوافق مع ما هو معمول به في الأمانة العامة، وتطبيق زيادة بدل غلاء المعيشة بنسبة 40%، وفقاً لما نص عليه قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2026) في دورته العادية (94) بتاريخ 2014/9/11.

وتغتني المنظمة العربية لتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات هذه المناسبة لتعرب عن فائق احترامها وتقديرها.

المدير العام

للمنظمة العربية لتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات

المهندس / محمد بن عمر



ملخص لردود المنظمات العربية المتخصصة

بشأن

توحيد سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية المتخصصة

م	المنظمة	ملاحظات ومرئيات المنظمات العربية المتخصصة
1	الهيئة العربية للطاقة الذرية.	<p>تقدمت الهيئة بمرئيات وملاحظات بهذا الخصوص مشفوعا بالأثر المالي على موازنة الهيئة وخاصة الباب الأول وصندوق مكافأة نهاية الخدمة:</p> <p>أولاً: دراسة الوضع الحالي لسلم الرواتب والأجور والبدلات المطبق لدى الهيئة مقارنة بما هو مطبق لدى الأمانة العامة للجامعة:</p> <p>- تطبق الهيئة "جدول الرواتب والعلاوات والبدلات بالدولار لموظفي المنظمات العربية المتخصصة" الوارد بالصفحة (61) من كتيب الأنظمة واللوائح والنماذج الخاصة بالمنظمات العربية المتخصصة وتطبق أيضا "بدل طبيعة العمل" و"بدل الاغتراب" كما وردا بالصفحة (62) من الكتيب المشار إليه (مرفق 1 و 2 الصفحتين).</p> <p>وتم الإشارة بهذا الخصوص إلى ما يلي:</p> <p>- المادة (19) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة التي جاء فيها:</p> <p>■ "تطبق العلاوات والبدلات وتعويض بدل السفر المعمول بها لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في كافة المنظمات العربية المتخصصة".</p> <p>- المادة (22) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة التي جاء فيها:</p>

■ "يعاد النظر في سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية المتخصصة في ضوء ما يطرأ على سلم الرواتب والأجور والبدلات الذي يقره مجلس جامعة الدول العربية لموظفي الأمانة العامة للجامعة بعد عرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك من تاريخ صدور قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

- أصدر مجلس الجامعة العربية القرارين التاليين (مرفقين 3 و 4 القرارين):

■ قرار مجلس الجامعة العربية رقم 7355 بتاريخ 2011/3/2 بشأن زيادة بدل غلاء المعيشة بنسبة 40% لموظفي الأمانة العامة للجامعة.

■ قرار مجلس الجامعة العربية رقم 7358 بتاريخ 2011/3/2 بشأن منح الموظف بالمقر والمكاتب والمراكز بدل اغتراب 70% من الراتب الأساسي إذا كان من غير مواطني دولة مقر عمله.

- أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي قراره رقم (2026) بتاريخ 2014/09/11 في دورته (94)، وقد جاء بالقرار ما يلي (مرفق 5 القرار):

■ "الموافقة على تطبيق الزيادة في البدلات التي أقرها مجلس جامعة الدول العربية في دورته 135 بموجب قراراته 7355 و7358 بتاريخ 2011/3/2 بشأن زيادة بدل غلاء معيشة بنسبة 40% لموظفي الأمانة العامة للجامعة ومنح الموظف بالمقر والمكاتب والمراكز بدل اغتراب 70% من الراتب الأساسي إذا كان من غير مواطني دولة مقر عمله، على موظفي المنظمات العربية المتخصصة على ألا تترتب أعباء مالية على الدول العربية الأعضاء في المنظمات العربية المتخصصة نظير تطبيق تلك

الزيادات، على أن يتم تطبيق الزيادة في البدلات من تاريخ موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مع مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة المطبقة في المنظمات العربية التي تعمل بنظام التمويل الذاتي".

- نود الإشارة بهذا الخصوص إلى أنه رغم أن القرار الصادر عن مجلس الجامعة وكذلك قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي المذكورين أعلاه متطابقين في ما يتعلق بالتنصيص على زيادة بدل غلاء معيشة بنسبة 40%، وطبقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2075 في دورته العادية 96 بتاريخ 2015/9/3 يشمل بدل غلاء معيشة ما يلي (مرفق 6 القرار):

■ تعويض غلاء المعيشة

■ وبدل المعيشة.

وقد تمت الزيادة بنسبة 40% في هذين البدلين بالنسبة لموظفي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومنذ سنة 2011، بينما لم تتم زيادة هذه النسبة إلا في تعويض غلاء المعيشة بالنسبة لموظفي المنظمات العربية المتخصصة واعتبارا من سبتمبر 2014. وقد أدى ذلك إلى تفاوت بين رواتب موظفي الأمانة العامة للجامعة والرواتب لدى المنظمات العربية المتخصصة. في حين أنه من المفروض أن تتطابق الرواتب المطبقة لدى الجانبين طبقا لما جاء بالمادة (23) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة المشار إليها أعلاه.

ثانيا: الأثر المالي لتطبيق "جدول الرواتب والعلاوات والبدلات بالدولار لموظفي الأمانة العامة بالمقر" على موظفي الهيئة

من حيث التأثير على الموازنة وعلى الباب الأول:

- يترتب على لتطبيق "جدول الرواتب والعلاوات والبدلات بالدولار لموظفي الأمانة العامة بالمقر" على موظفي الهيئة زيادة طفيفة بمقدار 1229 دولار أمريكي في إجمالي الرواتب الشهرية أي ما يقابل 0.7% من إجمالي الموازنة وحوالي 2% من اعتمادات الباب الأول (التفاصيل بالمرفق 7). وبالتالي فإنه ليس لذلك أي تأثير أو زيادة في إجمالي الموازنة ودون أعباء إضافية على الدول.

ثالثاً: الأثر المالي لتطبيق "جدول الرواتب والعلاوات والبدلات بالدولار لموظفي الأمانة العامة بالمقر" على موظفي الهيئة على صندوق مكافأة نهاية الخدمة:

ليس لتطبيق "جدول الرواتب والعلاوات والبدلات بالدولار لموظفي الأمانة العامة بالمقر" على موظفي الهيئة أي تأثير على صندوق مكافأة نهاية الخدمة، باعتبار أن الزيادات المقررة في البدلات لا تدخل ضمن مكافأة نهاية خدمة الموظف طبقاً للقرارات الصادرة في الغرض.

بناء عليه، سيحصل الموظفون على نفس مكافآت نهاية خدماتهم سواء كان ذلك وفق جدول الرواتب المعمول به لدى المنظمات العربية المتخصصة أو وفق جدول رواتب موظفي الأمانة دون أي زيادة أو نقصان.

وتجدر الإشارة إلى أن صندوق مكافأة نهاية الخدمة في الهيئة سجل فائض في حسابات النتيجة خلال كل السنوات الأخيرة وبإمكانه تغطية مستحقات كل الموظفين، ولن يتأثر بتطبيق جدول رواتب وبدلات الأمانة العامة للجامعة على موظفي الهيئة.

<p>المقترحات:</p> <p>بناء على ما سبق، ترى الهيئة ضرورة توحيد جدول الرواتب والأجور البدلات بين موظفي الهيئة والأمانة العامة للجامعة. حيث يقترح تطبيق الزيادة في بدل المعيشة بنسبة 40% وفق نص قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي الصادر في الغرض والمذكور أعلاه (والذي يتطابق نصه مع النص الصادر من مجلس الجامعة لموظفي الأمانة العامة للجامعة كما سبق ذكره)، ويأتي هذا المقترح أيضا لتحقيق مبدأ المساواة وأيضا تطبيقا للمادة (22) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة.</p> <p>علما أنه لن يكون لذلك تأثير يذكر على ميزانية الهيئة ودون أي زيادة في مساهمات الدول، كما لا يوجد أي تأثير على صندوق مكافأة نهاية الخدمة كما تبينه الفقرات أعلاه.</p>	
<p>اشارت المنظمة الى: -  المادتين 19 و 22 من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة تنصان على:  المادة 19: تطبق العلاوات والبدلات وتعويض بدل السفر المعمول بها لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في كافة المنظمات العربية المتخصصة.  المادة 22 : يعاد النظر في سلم الرواتب والأجور والبدلات في المنظمات العربية المتخصصة في ضوء ما يطرأ على سلم الرواتب والأجور والبدلات الذي يقره مجلس جامعة الدول العربية لموظفي الأمانة العامة للجامعة بعد عرضه على المجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك من تاريخ صدور قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي.  وحسب المعطيات المتوفرة، يوجد اختلاف بين البدلات التي يتقاضاها العاملون في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية</p>	<p>2 المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين.</p>

<p>والبدلات التي يتقاضاها العاملون في المنظمات العربية المتخصصة منها بدل غلاء المعيشة حيث أن العاملين لدى الأمانة العامة للجامعة يتقاضون زيادة 40% على هذا البدل، وعليه، وأسوة بما هو معمول به لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، فإن إجمالي زيادة بدلات المعيشة لكافة الموظفين في المنظمة يبلغ حوالي 3500 دولار أمريكي شهريا وهو ما يشكل حوالي 1% من موازنة المنظمة البالغة 4 750 000 دولار أمريكي كما يشكل نسبة 1.77% من موازنة الباب الأول وهي نسبة طفيفة جدا وليس لها تأثير سواء على الموازنة بشكل عام أو على تضخم الباب الأول بشكل خاص، كما إن هذه الزيادة تؤدي إلى زيادة مساهمة المنظمة في صندوق الضمان الاجتماعي وفي حدود 100 دولار أمريكي شهريا، وبما أن هذه الزيادة لا تدخل ضمن مكافأة نهاية الخدمة فإنها لا تؤثر أيضا على صندوق مكافأة نهاية الخدمة.</p>		
<p>أفادت المنظمة بأن جدول الرواتب المعمول به لموظفيها هو الذي تم إقراره ضمن النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة مع تطبيق الزيادة بنسبة 40% في تعويض غلاء المعيشة بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2026) بتاريخ 2014/09/11. وتقتصر المنظمة إجراء المعالجات التالية على جدول الرواتب المعمول به لإعداد جدول الرواتب الخاص بالدرجات الوظيفية الجديدة وليكون جدول الرواتب والأجور المعمول به في المنظمات العربية المتخصصة متطابقاً مع ما هو معمول به في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.</p>	<p>3 المنظمة العربية للتنمية الزراعية.</p>	

يجب مراعاة الآتي عند توحيد سلم الرواتب في المنظمات العربية المتخصصة مع ما هو معمول به في الأمانة العامة للجامعة وذلك على النحو التالي:

أولاً: كيفية تطبيق جدول الرواتب المعمول به في الأمانة العامة للجامعة بالمنظمات العربية المتخصصة:

1. عند تطبيق سلم الرواتب المعمول به لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في المنظمات العربية المتخصصة فإنه يتطلب إجراء تعديلات خاصة بالفئة الوظيفية الرابعة من الإداريين - الفئة الأولى ("رئيسي" و "أ" و "ب") المستحدثة والذي يتطلب تطبيقه إجراء تعديلات على الراتب الأساسي وبدل غلاء المعيشة و بدل المعيشة بالنسبة للإداري أول الذي وصل آخر مربوط الدرجة، وذلك للمحافظة على (الراتب الأساسي الحالي) الذي يتقاضاه، والذي هو أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة وذلك بمنحهم علاوات ليصير الراتب الجديد معادلاً أو يفوق الراتب الحالي وفقاً للعلاوات المقررة للفئات المستحدثة وذلك على النحو التالي:

أ- رفع إداري أول آخر مربوط الدرجة إلى إداري أول (ب) أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة).

ب- رفع الموظفين على درجة إداري أول والذين لم يصلوا إلى آخر مربوط الدرجة إلى إداري أول (ب) أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة).

ج- رفع الموظفين على درجة إداري ثان إلى إداري أول - أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة).

د- رفع الموظفين على درجة إداري ثالث إلى إداري ثان - أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة).

هـ- رفع الموظفين على درجة إداري رابع إلى إداري ثالث - أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة).

و- رفع الموظفين على درجة إداري خامس إلى إداري رابع - أول مربوط الدرجة زائداً عدد علاوات ليصير الراتب الجديد يعادل أو يفوق الراتب الحالي (أساس حساب مكافأة نهاية الخدمة) حيث أن إداري رابع هو مدخل السلم الراتبى للإداريين وفق جدول الأمانة العامة للجامعة. وذلك لمعالجة الفروق الناجمة عن تطبيق التعديلات المقترحة.

ثانياً: الأثر المالي لإجمالي الفرق الناتج بالبواب الأول في العام عند تطبيق سلم رواتب الأمانة العامة للجامعة بالمنظمات العربية المتخصصة:

أ- إجمالي الزيادات في الرواتب ستكون بمبلغ وقدره 11553.2 دولار /شهر × 12 شهر = 138638.40 دولار أمريكي، ويمكن تغطيتها بإلغاء درجة ممولة شاغرة في العام 2025م كما ستصبح درجة مدير أول شاغرة في مطلع العام 2026م.

ب- سيتم ترتيب الوظائف الفنية وشغل الدرجة المجمدة من العام 2025م في بداية العام 2027 حيث ستكون ثلاثة وظائف شاغرة خلال عام 2027 منها واحدة بدرجة مدير أول وواحدة بدرجة سكرتير ثاني وواحدة بدرجة سكرتير ثالث لبلوغ شاغليها السن القانوني للتقاعد في ذلك العام.

ثالثاً: الأثر المالي لإجمالي للفرق الناتج على صندوق نهاية الخدمة للعام عند تطبيق سلم رواتب الأمانة العامة للجامعة في

<p>المنظمات العربية المتخصصة سيكون بمبلغ 19317.50 دولار في كل من عامي 2025 و2026 على التوالي. رابعاً: يتم تغطية فروق مكافآت نهاية الخدمة للسنوات السابقة من مدخرات صندوق نهاية الخدمة التراكمية حيث لن تنتهي خدمات كافة الموظفين في عام واحد.</p>		
<p>أوضحت المنظمة ان إجمالي زيادة بدلات المعيشة لكافة الموظفين بالمنظمة يبلغ حوالي \$5000 شهريا أي بنسبة 1.43% من موازنة المنظمة والتي تبلغ 4,200,000 دولار أمريكي أي بنسبة 2.8% من موازنة الباب الأول وهي نسبة قليلة جدا وليس لها تأثير سواء على الموازنة بشكل عام أو على الباب الأول بشكل خاص كما أنها لا يترتب عليها أي أعباء إضافية على الدول الأعضاء وحيث أن هذه زيادة لا تدخل ضمن مكافأة نهاية الخدمة فإنها لا تؤثر أيضا على صندوق مكافأة نهاية الخدمة</p>	<p>4 منظمة العمل العربية.</p>	
<p>أرفقت المنظمة جدول المرتبات والعلاوات المقترح تطبيقه في المنظمات العربية المتخصصة أسوة بالجدول المطبق في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، مع الإشارة إلى أن تطبيق الجدول المقترح على الوظائف المشغولة والمعتمدة في موازنة المنظمة سيترتب عليه فروقات إجمالية سنوية بمبلغ (182,611) دولار.</p>	<p>5 المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.</p>	
<p>أوضحت الإدارة العامة للمنظمة انه بمقارنة جدول الرواتب والعلاوات والبدلات المطبق على موظفي الأمانة العامة للجامعة والجدول المطبق في المنظمة لوحظ وجود اختلاف فيم يخص بدل غلاء المعيشة، وعليه بإحتساب الفرق والذي قدر بمبلغ 1498 دولار أمريكي شهرياً، بحيث يعتبر مبلغ طفيف وليس له أي تأثير سواء على موازنة المنظمة، أو على تضخم الباب الأول.</p>	<p>6 المنظمة العربية للطيران المدني.</p>	

Raed